



جمهورية مصر العربية
وزارة المالية
الوزير

قرار وزير المالية رقم ٤٣٥ لسنة ٢٠١٠

بشأن

تحديد قيمة المعاش الأساسي في ٢٠١٠/٧/١

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ ،
وعلى قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم ١٣٥ لسنة ٢٠١٠ ،
وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٤٢٢ لسنة ٢٠٠٥ بتحديد الوزير المختص
بتنفيذ قانون التأمين الاجتماعي ،
وعلى كتاب وزارة التنمية الاقتصادية بتحديد متوسط الأجور على المستوى القومي ،

قرر


المادة الأولى

تحدد قيمة المعاش الأساسي في ٢٠١٠/٧/١ بمبلغ مقداره مائة وثلاثة وعشرون جنيهاً
وستون قرشاً.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به اعتباراً من ٢٠١٠/٧/١.

وزير المالية



(د/ يوسف بطرس غالي)

تحريراً في : ٢٠١٠/٧/٧